@ 244 @ كتاب الأشربة ذكر الأشربة بعد الشرب لأنهما شعبتا عرق واحد لفظا ومعنى وقدم الشرب لمناسبته لإحياء الموات ومن محاسنه بيان حرمتها إذ لا شبهة في حسن تحريم ما يزيل العقل الذي هو ملاك معرفة ا تعالى وشكر إنعامه فإن قيل ما باله حل للأمم السالفة مع احتياجهم إلى ذلك قلت بأن السكر حرام في جميع الأديان وحرمة شرب القليل علينا كرامة لنا من ا تعالى لئلا نقع في المحظور ونحن مشهود لنا بالحرمة واعلم أن الأصل في الأشياء كلها سوى الفروج الإباحة قال ا تعالى هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا وقال كلوا مما في الأرض حلالا طيبا وإنما تثبت الحرمة بعارض نص مطلق أو خبر مروي فما لم يوجد شيء من الدلائل المحرمة فهي على الإباحة وقد دل كتاب ا تعالى وهو قوله تعالى إنما الخمر والميسر الآية وقول النبي عليه الصلاة